دولة الكويت
د. خالد عايد العنزي
عضو مجلس الأمة

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait
Dr. Khaled Ayed Alenezi
Member of National Assembly

السيد / رئيس مجلس الأمة **المحترم**

تحية طيبة .. وبعد ،،

نتقدم نحن الموقعون أدناه بالاقتراح بقانون المرفق بتعديل بعض مواد القانون رقم (20) لسنة 2016 في شأن تحديد تعرفة وحدتي الكهرباء والماء مشفوعا بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر مع اعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية ،،

يرفع الى سعادة السيد وكيل أعمال مجلس الأمة
يحال الى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
مع إعطائه صفة الاستعجال
٢٠٢١/٩/١٩

مقدمو الاقتراح :

د. خالد عايد العنزي
د. خالد عايد العنزي
عضو مجلس الأمة

بندر طلال الساير
عضو مجلس الأمة ①

عبدالله حاسم الطرف
عبدالله حاسم الطرف
عضو مجلس الأمة

د. حسام الصالح
د. حسام الصالح
عضو مجلس الأمة

محمد روح الدين شرحم

٧٦٠

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

الاقتراح بقانون
بتعديل المادة (١) من القانون رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٦ في شأن
تحديد تعرفة وحدتي الكهرباء والماء

– بعد الاطلاع على الدستور.

– وعلى القانون رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٦ في شأن تحديد تعرفة وحدتي الكهرباء والماء.

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

تضاف فقرة جديدة لنص المادة (١) من القانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠١٦ المشار إليه نصها الآتي:

"يعامل المواطن الذي يمتلك أكثر من عقار في السكن الخاص معاملة القطاع الاستثماري في تعرفة وحدة الكهرباء والماء وفقًا للجدول المرفق بالقانون رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٦، ويتمتع بالتعرفة المدعومة من الدولة لعقار واحد فقط ضمن ملكيته وله أن يختار العقار الذي يخصص له الدعم دون بقية العقارات"

(المادة الثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء– كل فيما يخصه –تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت
نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون بتعديل المادة (١) من القانون رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٦ في شأن تحديد تعرفة وحدتي الكهرباء والماء

كشف التطبيق العملي للقانون رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٦ في شأن تحديد تعرفة وحدتي الكهرباء والماء هجرة رؤوس الأموال من القطاع الاستثماري إلى القطاع السكني الخاص، رغبةً في الاستفادة من الدعم المقدم للمواطنين أصحاب السكن الخاص، مما أدى إلى توجيه الدعم إلى غير مستحقيه حيث يستفيد المواطن الذي يمتلك عدة عقارات في السكن الخاص من الدعم أسوة في المواطن الذي يمتلك عقارًا سكنيًا واحدًا، مما أخل بالمساواة في منح الدعم بل وجه هذه الدعوم نحو فئة لا تستحقها، الأمر الذي أدى لأن يكون القطاع السكني الخاص محلًا للاستثمار وما ترتب عليه من ارتفاع اسعار السكن الخاص و شكل هدرًا للدعم الممنوح من قبل الدولة.

ورغبة في معالجة هذا الخلل تقرر اضافة فقرة جديدة لنص المادة الأولى من القانون تمنح المواطن دعمًا للعقار السكني الأول دون بقية العقارات السكنية الأخرى التي تستغل استغلالا استثماريًا مقنعًا، ويحقق هذا الاقتراح المساواة التي قررها الدستور بين المواطنين إذ يستفيد من التعرفة المدعومة للكهرباء والماء عقار واحد فقط فاذا زادت الملكية تعامل العقارات الأخرى معاملة السكن الاستثماري.

كما قرر النص الجديد حرية اختيار المواطن للعقار الذي يخصص له الدعم دون بقية العقارات الأخرى.